

Distr.: General
24 June 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والأربعون

15 حزيران/يونيه - 3 تموز/يوليه 2020

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

تركيا

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات والالتزامات الطوعية والردود
المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة بالأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-08293(A)



* 2 0 0 8 2 9 3 *

- 1- محصت جمهورية تركيا النظر في التوصيات البالغ عددها 321 التي قُدمت خلال الاستعراض الدوري الشامل الثالث الذي أُجري في 28 كانون الثاني/يناير 2020. وأحاطت علماً بـ 19 توصية من هذه التوصيات، مشيرة إلى أنها رفضتها في 30 كانون الثاني/يناير 2020، وأوضحت موقفها من ذلك في تقرير الفريق العامل. وحللت جميع المؤسسات العامة المعنية بعناية التوصيات المتبقية البالغ عددها 302 توصية.
- 2- وأيدت تركيا هذه التوصيات أو أحاطت بها علماً. ونفذت بالفعل بعض التوصيات التي حظيت بالتأييد أو هي في طور تنفيذها.
- 3- ومن جهة أخرى، أحاطت علماً بتوصيات أخرى لأسباب شتى. وفي بعض الحالات، قد تتناول توصية ما قضايا متعددة ولا يمكن لتركيا أن تؤيدها برمته. وفي حالات أخرى، لا تكون القضايا موضوع التوصيات حالياً على جدول أعمال الإصلاح في تركيا، ومن ثم لا يُعتمد اتخاذ تدابير إضافية في الوقت الراهن. ويضاف إلى ذلك أن بعض التوصيات تتضمن معلومات أو افتراضات أو ادعاءات غير دقيقة تتعلق بالقانون التركي أو الممارسة التركية؛ ومن ثم فهي غير مقبولة. ويقدم شرح موجز لفهم تركيا بعض التوصيات أو موقفها منها إلى جانب الرد على التوصية المعنية.

الرد على التوصيات

- 1-45 حظيت بالتأييد، رهناً بقرار السلطات المختصة التصديق على الاتفاقات الدولية.
- 2-45 حظيت بالتأييد وصدّق عليها بالفعل.
- 3-45 أحيط بها علماً.
- 4-45 أحيط بها علماً.
- 5-45 أحيط بها علماً.
- 6-45 حظيت بالتأييد وصدّق عليها بالفعل.
- 7-45 أحيط بها علماً.
- 8-45 أحيط بها علماً.
- 9-45 أحيط بها علماً.
- 10-45 حظيت بالتأييد وصدّق عليها بالفعل.
- 11-45 أحيط بها علماً.
- 12-45 أحيط بها علماً. فتركيا طرف أصلاً في اتفاقية عام 1954 بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية، وصدقت عليها في 1 تموز/يوليه 2014.
- 13-45 أحيط بها علماً.
- 14-45 أحيط بها علماً. والمبادئ التوجيهية لنظام المناخ الدولي هي الإنصاف، والمسؤوليات المشتركة على تباينها، وقدرات كل منها. ولا تكون هذه المبادئ ذات معنى إلا إذا أخذت في الحسبان المسؤوليات التاريخية ومستويات التنمية في البلدان. إن مسؤولية تركيا التاريخية عن انبعاثات غازات الدفيئة، باعتبارها بلداً نامياً، لا تكاد تذكر (أقل من 1 في المائة). وعلى هذا، تسعى تركيا إلى الحصول على وضع عادل بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. ولذلك،

تساهم تركيا في الجهود الدولية الرامية إلى التصدي لتغير المناخ بوسائلها الخاصة أساساً. بيد أنها،
تمشياً مع جهودها واستعدادها لمكافحة تغير المناخ، وقعت اتفاق باريس في 22 نيسان/
أبريل 2016. ويجري تقييم عملية التصديق على الاتفاق وفقاً لموقف تركيا المذكور آنفاً.

- 15-45 أحيط بها علماً.
- 16-45 حظيت بالتأييد.
- 17-45 حظيت بالتأييد.
- 18-45 أحيط بها علماً.
- 19-45 حظيت بالتأييد وفقاً لالتزامات تركيا الدولية القائمة المتعلقة بالقانون الإنساني.
- 20-45 حظيت بالتأييد.
- 21-45 حظيت بالتأييد.
- 22-45 حظيت بالتأييد.
- 23-45 حظيت بالتأييد.
- 24-45 حظيت بالتأييد.
- 25-45 حظيت بالتأييد.
- 26-45 حظيت بالتأييد.
- 27-45 حظيت بالتأييد.
- 28-45 حظيت بالتأييد.
- 29-45 حظيت بالتأييد.
- 30-45 حظيت بالتأييد.
- 31-45 حظيت بالتأييد.
- 32-45 حظيت بالتأييد.
- 33-45 حظيت بالتأييد.
- 34-45 حظيت بالتأييد.
- 35-45 أحيط بها علماً. وتتماشى التشريعات المتعلقة بحرية التعبير مع المعايير الدولية.
- 36-45 أحيط بها علماً. فصيغة هذه التوصية غير دقيقة.
- 37-45 حظيت بالتأييد.
- 38-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 39-45 أحيط بها علماً بالنظر إلى نطاقها. فلدى تركيا أصلاً إطار قانوني واسع لمكافحة التمييز.
وتكفل المادة 10 من الدستور المساواة أمام القانون دون تمييز بسبب اللغة أو العرق أو اللون
أو الجنس أو الرأي السياسي أو المعتقد الفلسفي أو الدين أو الطائفة أو أي أسباب من هذا
القبيل. وبسبب عبارة "أو أي أسباب من هذا القبيل"، لا تقتصر أسباب حظر التمييز على
تلك المدرجة في المادة.

- 40-45 حظيت بالتأييد.
- 41-45 حظيت بالتأييد.
- 42-45 حظيت بالتأييد.
- 43-45 حظيت بالتأييد.
- 44-45 حظيت بالتأييد.
- 45-45 حظيت بالتأييد.
- 46-45 حظيت بالتأييد.
- 47-45 حظيت بالتأييد.
- 48-45 حظيت بالتأييد.
- 49-45 حظيت بالتأييد.
- 50-45 حظيت بالتأييد.
- 51-45 حظيت بالتأييد.
- 52-45 حظيت بالتأييد.
- 53-45 حظيت بالتأييد.
- 54-45 حظيت بالتأييد.
- 55-45 حظيت بالتأييد.
- 56-45 حظيت بالتأييد.
- 57-45 حظيت بالتأييد.
- 58-45 حظيت بالتأييد.
- 59-45 حظيت بالتأييد.
- 60-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 61-45 حظيت بالتأييد.
- 62-45 حظيت بالتأييد.
- 63-45 حظيت بالتأييد.
- 64-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 39-45.
- 65-45 حظيت بالتأييد.
- 66-45 حظيت بالتأييد.
- 67-45 حظيت بالتأييد.
- 68-45 حظيت بالتأييد.

- 69-45 أحيط بها علماً. فالمادة 10 من الدستور تكفل المساواة بين جميع الأشخاص أمام القانون. ولذلك، يمكن لكل مواطن تركي الحصول على خدمات الصحة والتعليم على قدم المساواة. وتقدم هذه الخدمات لغير المواطنين أيضاً دون أي تمييز.
- 70-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 39-45.
- 71-45 حظيت بالتأييد.
- 72-45 حظيت بالتأييد.
- 73-45 حظيت بالتأييد.
- 74-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 39-45.
- 75-45 أحيط بها علماً. فالتشريعات المتعلقة بالتجمعات والمظاهرات تتوافق مع الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. والقيود متناسبة وتمتثل التشريعات. ولا يوجد أي تعسف في تنفيذ التشريعات ولا حظر ممنهج/دائم على مظاهرات أي جماعة بعينها.
- 76-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 46-75. وإضافة إلى ذلك، لا يُسمح بخطاب الكراهية في تركيا. فأى جريمة من الجرائم بدافع الكراهية تخضع للتحقيق بجدية. وتنظم دورات تدريبية للتوعية بهذه القضايا للموظفين العموميين.
- 77-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 46-75.
- 78-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 46-76.
- 79-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 46-75. فقد رفعت المحكمة الإدارية الإقليمية في أنقرة في عام 2019 الحظر المشار إليه في التوصية.
- 80-45 أحيط بها علماً.
- 81-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 46-75.
- 82-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-39.
- 83-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-39.
- 84-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-39. فكل أفعال التمييز أو العنف تخضع للتحقيق بجدية.
- 85-45 حظيت بالتأييد.
- 86-45 حظيت بالتأييد.
- 87-45 أحيط بها علماً. فهناك أصلاً جهود جادة تبذل حالياً لتشجيع المزيد من التنسيق والتعاون بشأن قضايا المياه بين تركيا والبلدان المشاطفة لها. وتلتزم تركيا التزاماً راسخاً بإيجاد حلول لتحديات المياه في البلدان المجاورة من خلال مشاريع ملموسة للبنية التحتية للمياه والصرف الصحي. وتؤيد تركيا بقوة الاستخدام "المعقول والمنصف" لموارد المياه في حوض عابر للحدود. وهي مصممة أيضاً على عدم التسبب في "ضرر جسيم" للبلدان المشاطفة الأخرى.
- 88-45 حظيت بالتأييد.

- 89-45 حظيت بالتأييد.
- 90-45 أحيط بها علماً. فقد اعتمدت أصلاً تعديلات قانونية في سياق عملية الإصلاح القضائي. وتتوافق التشريعات مع المعايير الدولية. ويُجرى أنشطة تدريب/توعية قصد تنفيذها. ولا يوجد أي تحرك حالياً لإجراء مزيد من التنقيح لقانون مكافحة الإرهاب.
- 91-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-90.
- 92-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-90.
- 93-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-90.
- 94-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-90.
- 95-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-90.
- 96-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-90.
- 97-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 98-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-90.
- 99-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-90.
- 100-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-90.
- 101-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 102-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-90.
- 103-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 104-45 أحيط بها علماً.
- 105-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل. وتحقق السلطات القضائية بعناية وبسرعة في الادعاءات المتعلقة بجميع الجرائم.
- 106-45 حظيت بالتأييد.
- 107-45 حظيت بالتأييد.
- 108-45 أحيط بها علماً، رهناً بقرارات السلطة القضائية المستقلة.
- 109-45 حظيت بالتأييد.
- 110-45 حظيت بالتأييد.
- 111-45 حظيت بالتأييد.
- 112-45 أحيط بها علماً. ويتوافق اختيار أعضاء مجلس القضاة والمدعين العامين مع المعايير الدولية. ومعايير تعيين القضاة والمدعين العامين معايير موضوعية. ويُتمسك في هذه العملية بمبدأي استقلال القضاء ونزاهته.
- 113-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 114-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-112.

- 115-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-112.
- 116-45 حظيت بالتأييد.
- 117-45 حظيت بالتأييد.
- 118-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-112.
- 119-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصيتين 45-39 و 45-84.
- 120-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 121-45 حظيت بالتأييد. ونُفذت بالفعل.
- 122-45 أحيط بها علماً.
- 123-45 أحيط بها علماً.
- 124-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 125-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-112.
- 126-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-112.
- 127-45 أحيط بها علماً. فالدستور ينص على الفصل بين السلطات. ويؤدي القضاء مهامه بنزاهة واستقلال دون أي تأثير من السلطة التنفيذية.
- 128-45 حظيت بالتأييد.
- 129-45 حظيت بالتأييد.
- 130-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 131-45 حظيت بالتأييد.
- 132-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-112. ويتوافق نظام الطعن في الأحكام الصادرة عن مكاتب القضاة مع المعايير الدولية (يرجى الرجوع إلى الحكم رقم 17/66448 الصادر عن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان).
- 133-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 134-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 135-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل. انظر(ي) الرد على التوصية 45-105.
- 136-45 حظيت بالتأييد.
- 137-45 حظيت بالتأييد.
- 138-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 139-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 140-45 حظيت بالتأييد.
- 141-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.

- 142-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 143-45 حظيت بالتأييد.
- 144-45 حظيت بالتأييد.
- 145-45 أحيط بها علماً. فـ "مسألة المسكونية" لبطريك الروم الأرثوذكس مسألة محل نقاش لاهوتي وعقائدي داخل الكنيسة الأرثوذكسية. وفي العلاقات مع أطراف ثالثة، يتوقف استعمال مصطلح "مسكوني" على إرادة البطريرك. ويؤكد قرار لجنة فينيسيا في عام 2010 أن السلطات التركية ليست ملزمة باستعمال هذا العنوان/المصطلح فعلياً عند الإشارة إلى البطريركية. ففي النظام التركي، لا يمكن للمؤسسات الدينية (الإسلامية أو غير الإسلامية) أن تكتسب الشخصية القانونية بحكم القانون. ومع ذلك، فإن بطريركية الروم الأرثوذكس ما فتئت تستخدم الشخصية القانونية بحكم الواقع من خلال مؤسساتها. وينفّذ قانون المؤسسات تنفيذاً فعلياً. ولا يوجد عائق أيضاً يحول دون إنشائها مؤسسات جديدة.
- 146-45 أحيط بها علماً. فتركيا تدرك حاجة طائفة الروم الأرثوذكس إلى تدريب رجال الدين؛ ومع ذلك ينبغي أن يكون الحل متوافقاً مع التشريعات التركية المتعلقة بالتعليم العالي. وبهذا الفهم، فإن حكومتنا لديها الإرادة السياسية لإعادة فتح مدرسة هيبيليدا اللاهوتية.
- 147-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل. فالدستور يضمن هذه الحقوق دون أي تمييز.
- 148-45 أحيط بها علماً.
- 149-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 150-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل. انظر(ي) الرد على التوصية 45-75.
- 151-45 أحيط بها علماً. فلا أحد يُعتقل تعسفاً بغض النظر عن مهنته أو وضعه. وتمتع الأقليات الدينية في تركيا بحقوقها دون أي تمييز تماشياً مع القانون الوطني والدولي.
- 152-45 أحيط بها علماً. فمسألة وقف رؤساء البلديات في بعض المقاطعات تستند إلى قرارات إدارية تتخذ وفقاً للمادة 127 من الدستور والمواد 45 و46 و47 من قانون البلديات. وهذه القرارات تدابير مؤقتة، وتُراجع كل شهرين، وتخضع أيضاً لمراجعة قضائية.
- 153-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية -45-152.
- 154-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 155-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 156-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 157-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 158-45 أحيط بها علماً. وتتوافق التشريعات المتعلقة بحرية التعبير أصلاً مع المعايير الدولية.
- 159-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-158.
- 160-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 46-75.
- 161-45 أحيط بها علماً، رهناً بقرارات السلطة القضائية المستقلة.
- 162-45 حظيت بالتأييد.

- 163-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 164-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-158.
- 165-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 166-45 حظيت بالتأييد.
- 167-45 أحيط بها علماً. فحجب المحتوى على الإنترنت يخضع للرقابة القضائية.
- 168-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 169-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 170-45 أحيط بها علماً.
- 171-45 حظيت بالتأييد.
- 172-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 173-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 174-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 175-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 176-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 177-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 178-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 179-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 180-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 181-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 182-45 حظيت بالتأييد.
- 183-45 أحيط بها علماً. فالأسس التي تفرضها التشريعات المتعلقة بحرية التجمع وتكوين الجمعيات تتوافق مع المعايير الدولية، بما فيها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ولا يوجد أي تعسف في تنفيذ الأحكام ذات الصلة.
- 184-45 أحيط بها علماً.
- 185-45 أحيط بها علماً.
- 186-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.
- 187-45 حظيت بالتأييد.
- 188-45 حظيت بالتأييد.
- 189-45 حظيت بالتأييد.
- 190-45 حظيت بالتأييد وُفِدت بالفعل.

- 191-45 حظيت بالتأييد وُنُفذت بالفعل.
- 192-45 حظيت بالتأييد وُنُفذت بالفعل.
- 193-45 حظيت بالتأييد.
- 194-45 حظيت بالتأييد.
- 195-45 حظيت بالتأييد.
- 196-45 حظيت بالتأييد.
- 197-45 حظيت بالتأييد.
- 198-45 حظيت بالتأييد.
- 199-45 حظيت بالتأييد.
- 200-45 أحيط بها علماً.
- 201-45 حظيت بالتأييد وُنُفذت بالفعل. وتتوخى التشريعات الحالية توفير التغطية الصحية الشاملة لـ 99 في المائة من السكان.
- 202-45 حظيت بالتأييد.
- 203-45 حظيت بالتأييد.
- 204-45 حظيت بالتأييد.
- 205-45 حظيت بالتأييد.
- 206-45 حظيت بالتأييد.
- 207-45 حظيت بالتأييد.
- 208-45 أحيط بها علماً.
- 209-45 حظيت بالتأييد.
- 210-45 أحيط بها علماً.
- 211-45 حظيت بالتأييد.
- 212-45 حظيت بالتأييد.
- 213-45 حظيت بالتأييد.
- 214-45 حظيت بالتأييد.
- 215-45 حظيت بالتأييد.
- 216-45 حظيت بالتأييد.
- 217-45 حظيت بالتأييد.
- 218-45 حظيت بالتأييد.
- 219-45 حظيت بالتأييد.

- 220-45 حظيت بالتأييد.
- 221-45 حظيت بالتأييد.
- 222-45 حظيت بالتأييد.
- 223-45 حظيت بالتأييد.
- 224-45 حظيت بالتأييد.
- 225-45 حظيت بالتأييد.
- 226-45 حظيت بالتأييد.
- 227-45 حظيت بالتأييد.
- 228-45 حظيت بالتأييد.
- 229-45 حظيت بالتأييد.
- 230-45 أحيط بها علماً. فلا توجد أي إشارة إلى جرائم "الشرف" في قانون العقوبات.
- 231-45 حظيت بالتأييد.
- 232-45 حظيت بالتأييد.
- 233-45 حظيت بالتأييد.
- 234-45 حظيت بالتأييد.
- 235-45 حظيت بالتأييد.
- 236-45 حظيت بالتأييد.
- 237-45 حظيت بالتأييد.
- 238-45 حظيت بالتأييد.
- 239-45 حظيت بالتأييد.
- 240-45 حظيت بالتأييد.
- 241-45 حظيت بالتأييد.
- 242-45 حظيت بالتأييد.
- 243-45 حظيت بالتأييد.
- 244-45 حظيت بالتأييد.
- 245-45 حظيت بالتأييد.
- 246-45 حظيت بالتأييد.
- 247-45 حظيت بالتأييد.
- 248-45 حظيت بالتأييد.
- 249-45 حظيت بالتأييد.

- 250-45 حظيت بالتأييد.
- 251-45 حظيت بالتأييد.
- 252-45 حظيت بالتأييد.
- 253-45 حظيت بالتأييد.
- 254-45 حظيت بالتأييد.
- 255-45 أحيط بها علماً. فأعمار المسؤولية الجنائية تحدّد وفقاً لمختلف الفئات العمرية. وتمثل التشريعات اتفاقية حقوق الطفل.
- 256-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل. فهناك قوانين ولوائح عدة لحماية الأطفال في أماكن العمل. ويتوافق الحد الأدنى لسن الاستخدام، وهو 15 سنة، مع اتفاقيات منظمة العمل الدولية ذات الصلة.
- 257-45 حظيت بالتأييد.
- 258-45 حظيت بالتأييد.
- 259-45 حظيت بالتأييد.
- 260-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل. فالدستور يحظر السخرة. ويجري العمل بـ "البرنامج الوطني لمكافحة عمل الأطفال (2017-2023)". وستستمر المساعي الرامية إلى تحقيق هذه الغاية.
- 261-45 حظيت بالتأييد.
- 262-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 263-45 حظيت بالتأييد.
- 264-45 أحيط بها علماً. فوفقاً لمعاهدة لوزان، لا يندرج في نطاق مصطلح "الأقلية" سوى المواطنون الأتراك الذين ينتمون إلى أقليات غير مسلمة. ولا يوجد في تركيا أي تعريف آخر للأقلية على أي أساس آخر. ويؤكد المسؤولون الحكوميون على تنوع المجتمع التركي والأهمية التي تعلق على دعم الحريات الدينية لجميع المواطنين الأتراك، بمن فيهم الأقليات الدينية. وتواصل تركيا اتخاذ كل خطوة ممكنة لزيادة تعزيز حقوق مواطنيها المنتمين إلى الأقليات غير المسلمة وحمايتهم.
- 265-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية -264-45.
- 266-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية -264-45.
- 267-45 أحيط بها علماً.
- 268-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية -264-45.
- 269-45 أحيط بها علماً. فقد تطرقت معاهدة الصداقة بين تركيا وبلغاريا عام 1925 لقضايا الملكية المتعلقة بالفترة 1912-1925 بصورة واضحة وحاسمة. ويضاف إلى ذلك أن "اتفاق الإقامة" الموقع في عام 1925 ينص على الأحكام اللازمة لحل قضايا الملكية المرتبطة بمن هاجروا طوعاً في فترة ما بعد عام 1925.
- 270-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية -264-45.

- 271-45 حظيت بالتأييد، وهي في طور التنفيذ.
- 272-45 أحيط بها علماً. فوفقاً للتشريعات التركية ذات الصلة، واستناداً إلى معاهدة لوزان، لا يُقبل مبدئياً إلا طلاب الأقليات في مدارسهم الخاصة بالأقليات. ومع ذلك، وفقاً لبند المعاملة بالمثل المدرج في التشريعات، يُسمح لأطفال الموظفين العموميين الأتراك واليونانيين من السلك الدبلوماسي، وكذلك أطفال العسكريين الأتراك واليونانيين، المعيّنين لأداء مهام دولية في بلد الطرف الآخر، بالالتحاق بمدارس الأقليات التركية في تراقيا الغربية في اليونان، ومدارس الأقلية اليونانية في اسطنبول.
- 273-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-264. فالخدمات العامة، بما فيها التعليم والصحة، تقدم إلى جميع المواطنين دون أي تمييز.
- 274-45 حظيت بالتأييد.
- 275-45 أحيط بها علماً. انظر(ي) الرد على التوصية 45-273.
- 276-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل. فقد أُكمل المشروع الذي كان مقرراً للفترة 2013-2016.
- 277-45 حظيت بالتأييد.
- 278-45 حظيت بالتأييد.
- 279-45 حظيت بالتأييد.
- 280-45 حظيت بالتأييد.
- 281-45 حظيت بالتأييد.
- 282-45 حظيت بالتأييد.
- 283-45 حظيت بالتأييد.
- 284-45 حظيت بالتأييد.
- 285-45 حظيت بالتأييد.
- 286-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل.
- 287-45 حظيت بالتأييد.
- 288-45 حظيت بالتأييد.
- 289-45 حظيت بالتأييد.
- 290-45 حظيت بالتأييد.
- 291-45 حظيت بالتأييد. فقد وُضعت اللمسات الأخيرة على خطة العمل الوطنية التركية المتعلقة بالهجرة، وهي الآن في طور الموافقة عليها.
- 292-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل. فاللجان/المجالس المنشأة لتنفيذ سياسات واستراتيجيات الهجرة في تركيا تجتمع دورياً. وتواصل المديرية العامة لإدارة الهجرة في تركيا تنفيذ عملياتها، وتجري التقييمات اللازمة في مجالات التأشيرات والإقامة والحماية الدولية والمؤقتة والاتجار بالبشر والهجرة غير المشروعة بطريقة تركز على الإنسان، تماشياً مع المعايير الدولية.

- 293-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل. فالعمال المهاجرون يستفيدون من الرعاية الطبية عند تلقيهم إشعاراً بشأن غطائهم التأميني من أرباب العمل.
- 294-45 حظيت بالتأييد.
- 295-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل. ف"قانون الأجانب والحماية الدولية (رقم 6458)" يكفل حماية جميع الحقوق الأساسية للمتمسكي اللجوء تماشياً مع القانون الدولي وصكوك حقوق الإنسان ذات الصلة.
- 296-45 حظيت بالتأييد.
- 297-45 حظيت بالتأييد.
- 298-45 حظيت بالتأييد.
- 299-45 حظيت بالتأييد.
- 300-45 حظيت بالتأييد ونُفذت بالفعل. فتركيا تمثل القانون الدولي فيما يتعلق بعودة اللاجئين الآمنة والطوعية مع احترام كرامتهم، وتلتزم بمبدأ عدم الإعادة القسرية التزاماً تاماً.
- 301-45 حظيت بالتأييد.
- 302-45 أحيط بها علماً. فتركيا تؤيد سلامة أراضي جارتها العراق ووحدته السياسية، وتواصل العمل مع الحكومة العراقية لتحقيق هذه الغاية. ويهدد وجود حزب العمال الكردستاني في العراق الأمن القومي لكل من تركيا والعراق. وتلزم المادة 7 من الدستور العراقي الحكومة العراقية بمنع أي منظمة من استخدام أراضي العراق ضد جيرانه. وتشن تركيا عملياتها عبر الحدود لمكافحة الإرهاب على أساس حقها الطبيعي في الدفاع عن النفس (المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة). وفي الوقت الذي تقضي فيه تركيا على الإرهابيين، تتخذ كل الاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار تبعية. ولا تستهدف عمليات تركيا سوى المناطق التي يسيطر عليها الإرهابيون.